

## ميثاق لجنة الصرف – وقف داركم

رمز الوثيقة: DW-GOV-COM-DS

الإصدار: 1.0

تاريخ الاعتماد: 2026/02/05

الجهة المعتمدة: مجلس الإدارة

### (1) الغرض

تنظيم أعمال لجنة الصرف بما يضمن:

- الالتزام بشرط الواقف وصك الوقفية ومصارف الوقف.
- العدالة والشفافية والانضباط المالي.
- حماية بيانات المستفيدين (خاصة المرضى النفسيين وفاقدى المأوى) وتقليل مخاطر السمعة والامتنال.

### (2) نطاق عمل اللجنة

يشمل جميع عمليات الصرف المتعلقة بـ:

- برامج وخدمات المستفيدين (علاج/إيواء/غذاء/تأهيل....)
- المساعدات المباشرة للمستفيدين (نقدية/عينية) إن وجدت.
- المصروفات التشغيلية المرتبطة مباشرة بالبرامج (وليس التشغيل العام إلا إذا نصت الميزانية).

### (3) تبعية اللجنة

- لجنة منبثقة من مجلس الإدارة (لجنة حاکمة/رقابية).
- لا تدير التشغيل اليومي، التنفيذ يتم عبر COO/ الإدارة التنفيذية وفق التفويض.

### (4) التشكيل والعضوية

- عدد الأعضاء 3 إلى 5 أعضاء.
- يشترط وجود:
  1. عضو لديه خبرة مالية/محاسبية أو رقابية.
  2. عضو لديه خبرة في البرامج/الخدمة الاجتماعية/الصحة النفسية أو إدارة الحالات.
  3. (مستحسن) عضو مستقل أو غير تنفيذي لتعزيز الحياد.
- يُعين رئيس اللجنة ونائبه بقرار من مجلس الإدارة.
- أمانة سر اللجنة: مسؤول حوكمة/أمين سر المجلس (لتوثيق المحاضر والمتابعة).

## (5) اختصاصات لجنة الصرف (المهام والمسؤوليات)

1. مراجعة واعتماد/التوصية بخطط الصرف الدورية وفق الميزانية المعتمدة.
2. مراجعة طلبات الصرف الخاصة بالبرامج والمستفيدين والتحقق من:
  - الاستحقاق وفق معايير معتمدة.
  - اكتمال المستندات (نموذج الطلب/ملف الحالة/التقييم/التزكيات إن وجدت).
3. اعتماد/اقتراح معايير الاستحقاق وآلية التحقق وإعادة التحقق.
4. متابعة انحرافات الصرف عن الميزانية (زيادة/نقص) ورفع توصيات تصحيحية.
5. مراجعة تقارير الأثر (عدد الحالات، نوع التدخل، النتائج المبدئية، مؤشرات جودة الخدمة).
6. مراجعة الشكاوى والتظلمات المرتبطة بالصرف أو الاستحقاق وإحالتها للإجراء المناسب.
7. التنسيق مع لجنة المخاطر بخصوص مخاطر: إساءة استخدام الأموال، ازدواجية الدعم، الاحتيال، تضارب المصالح، وحماية البيانات.
8. اقتراح تحديثات على سياسة الصرف ونماذجها ومصفوفة التفويض.

## (6) صلاحيات اللجنة

### اللجنة توصية + المجلس اعتماد

- اللجنة تراجع الطلبات وترفع توصية للمجلس لاعتمادها، ثم ينفذ COO .

### (7) قواعد تعارض المصالح والسرية

- الإفصاح عن أي تعارض مصالح قبل مناقشة أي طلب.
- العضو صاحب التعارض يمتنع عن النقاش والتصويت ويثبت ذلك بمحضر اللجنة.
- الالتزام الصارم بسرية بيانات المستفيدين، ويمنع تداول "بيانات طبية/نفسية" خارج القنوات المعتمدة.

## (8) الاجتماعات والنصاب وآلية القرار

- دورية الاجتماع: شهرياً (مقترح) أو حسب حجم الصرف.
- النصاب: حضور الأغلبية وبعده أدنى 2 أعضاء.
- القرار: بالأغلبية، وعند التساوي يرجح جانب رئيس اللجنة.
- يجوز "التمرير" للقرارات العاجلة (وفق ضوابط) وتوثق في أول اجتماع لاحق.

## (9) التقارير المطلوبة

ترفع اللجنة لمجلس الإدارة:

- **تقرير شهري:** (اعتمادات صرف، عدد الحالات، توزيع المصارف، انحراف الميزانية، ملاحظات امثال).
- **تقرير ربع سنوي:** (تحليل اتجاهات، مخاطر متكررة، توصيات سياسات، مؤشرات أثر وجودة).

## (10) مؤشرات الأداء (KPIs) للجنة الصرف

- نسبة الطلبات المكتملة المستندات من أول مرة.
- متوسط مدة دورة الاعتماد (من تقديم الطلب حتى التنفيذ).
- نسبة الانحراف عن ميزانية البرامج.
- نسبة حالات إعادة الصرف لنفس المستفيد خلال فترة قصيرة (للتحقق من عدم الازدواجية).
- عدد الشكاوى المتعلقة بالصرف ونسبة إغلاقها ضمن SLA.
- نسبة الالتزام بإخفاء/تشفير بيانات المستفيدين في المستندات المتداولة.

## (11) المراجعة والتحسين

يراجع هذا الميثاق سنويًا أو عند الحاجة، وأي تعديل يعتمد من مجلس الإدارة.